

Distr.: General
21 February 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

كرواتيا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض*

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

ترحب كرواتيا بالتوصيات المقدّمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل الذي أُجري بشأن كرواتيا في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وتقبل كرواتيا التوصيات من ٩٦-١ إلى ٩٦-٨ التي تحظى بتأييدها، وكذلك التوصيات من ٩٧-١ إلى ٩٧-٨٦ التي نُفذت بالفعل أو يجري العمل على تنفيذها. وبعد بحث ودراسة دقيقين، تُقدم كرواتيا آراءها وردودها بشأن التوصيات من ٩٨-١ إلى ٩٨-٢٢ وترجو التكرم بإدراج الردود التالية في المشروع النهائي:

التوصيات من ٩٨-١ إلى ٩٨-٣

إن كرواتيا، لا تستطيع حالياً إصدار بيان قاطع بشأن هذه التوصيات. وتعتقد كرواتيا أنه ينبغي النظر لأي نظام فعال لحماية حقوق المهاجرين بوصفه جزءاً لا يتجزأ من الإطار الأوروبي الأوسع لحقوق الإنسان. ورغم أن الحكومة الكرواتية لم تتخذ بعد قراراً نهائياً بشأن إمكانية التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، فقد أنشأت بالفعل إطاراً تشريعياً عاماً لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين وأسرهم يستند إلى التشريعات الوطنية وكذلك إلى الصكوك الدولية التي دخلت كرواتيا طرفاً فيها.

التوصية رقم ٩٨-٤

تقبل كرواتيا جزئياً هذه التوصية. وقد ساهمت كرواتيا بالفعل في الجهود التي أفضت إلى اعتماد البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن أجل دراسة المتطلبات القانونية والعملية لتنفيذ هذا البروتوكول في إطار النظام القانوني، أنشأت الحكومة فريقاً عاماً مشتركاً بين الوكالات يعمل على صياغة توصيات فيما يتعلق بالتوقيع على البروتوكول وإمكانية التصديق عليه.

وفيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وقّعت كرواتيا على الاتفاقية في عام ٢٠٠٧ وهي تضطلع حالياً بالعمل التحضيري اللازم للتصديق عليها.

التوصية رقم ٩٨-٥

تقبل كرواتيا جزئياً هذه التوصية. وقد بينت كرواتيا آراءها بشأن التصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وذلك فيما يتعلق بالتوصية رقم ٩٨-٤. وتعمل الحكومة حالياً على اتخاذ الخطوات التحضيرية اللازمة للتصديق على اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١، وهي خطوات بلغت مرحلتها النهائية.

ولا تزال كرواتيا تدعم عمل مجلس حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة التابعة له، وقد وجهت دعوة دائمة إلى جميع المقررين الخاصين. وتظل كرواتيا ملتزمة التزاماً كاملاً بزيادة التعريف بالتوصيات الصادرة عن آليات مجلس حقوق الإنسان بوسائل منها شبكة الإنترنت.

التوصية رقم ٩٨-٦

تقبل كرواتيا هذه التوصية. فالتعزيز المتواصل لعمل مجلس الأقليات القومية متوخى في الوثائق الاستراتيجية ذات الصلة الصادرة عن الحكومة الكرواتية، بما فيها خطة العمل للفترة ٢٠١١-٢٠١٣ لتنفيذ القانون الدستوري المتعلق بحقوق الأقليات القومية، وهي الخطة التي تتضمن أنشطة ملموسة وموارد مالية في هذا الخصوص. ويضاف إلى ذلك أنه بعد إدخال تعديلات على الدستور الكرواتي وعلى القانون الدستوري المتعلق بحقوق الأقليات القومية في حزيران/يونيه ٢٠١٠، تم تزويد مجلس الأقليات القومية بوسائل وأدوات إضافية تهدف إلى زيادة تحسين وضع الأقليات القومية من خلال مشاركتها في الحياة العامة وفي عمليات صنع القرارات.

التوصية رقم ٩٨-٧

تقبل كرواتيا هذه التوصية وسوف تواصل تعزيز وإعمال جميع حقوق الإنسان. وقد عملت الحكومة الكرواتية بنشاط على تشجيع المصالحة، وهي تظل ملتزمة بضمان إعمال حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات وتمتعهم بها. وتنفذ الحكومة الكرواتية برامج محددة فيما يتعلق بعودة اللاجئين وتوطينهم في بلد المنشأ، بوسائل منها توفير السكن والرعاية الكافية. وتظل كرواتيا ملتزمة بمواصلة الحوار والتعاون بهدف إيجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين على المستوى الإقليمي.

التوصية رقم ٩٨-٨

تقبل كرواتيا هذه التوصية. وتعمل كرواتيا على زيادة تعزيز الإطار القانوني والعملية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد أنشئ فريق عامل خاص ليتولى تحليل آثار تنفيذ قانون الأسرة الحالي، وقد حدّد الفريق ضرورة إدخال المزيد من التحسينات على التشريع القائم في مجال الوصاية بغية مواءمته بالكامل مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد تم اعتماد الخطة الرئيسية الجديدة لإنهاء استخدام مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتحويلها للفترة ٢٠١١-٢٠١٦ بهدف تعزيز نهج الرعاية المجتمعية بدلاً من إعمال مبدأ الإيداع في المؤسسات، مما يشمل أيضاً المصابين بأمراض عقلية.

التوصية رقم ٩٨-٩٩

تقبل كرواتيا هذه التوصية التي نُفذت بالفعل إلى حد كبير. وتتوخى الخطة الوطنية لقمع الاتجار بالبشر للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ تنفيذ مجموعة من التدابير الملموسة التي تهدف إلى قمع الاتجار بالبشر، بما في ذلك لأغراض البغاء. وبالنظر إلى وجود قطاع سياحة متطور في كرواتيا، تُصدر وزارة الداخلية بصورة منتظمة، قبل بدء موسم السياحة، تعليمات مُحددة موجّهة إلى الشرطة تؤكد أهمية إيلاء اهتمام خاص لتحديد حالات الاتجار بالبشر وملاحقة مرتكبيه، مع التشديد على المناطق السياحية.

التوصية رقم ٩٨-١٠

تقبل كرواتيا هذه التوصية التي نُفذت بالفعل. فالدستور الكرواتي يكفل، في المادة ٢٧ منه، تمتع كل شخص بحق الحصول على المساعدة القانونية.

التوصية رقم ٩٨-١١

إن كرواتيا لا تستطيع قبول هذه التوصية لأن قانون توفير المساعدة القانونية المجانية في كرواتيا لا يكفل تقديم هذه المساعدة إلا للأشخاص الذين لا يستطيعون، بسبب افتقارهم للوسائل المالية، توكيل مستشار قانوني (محام). ولهذا الغرض، يُحدد القانون حدود الموارد المالية والملكية لأغراض تحديد مدى الأهلية للحصول على المساعدة القانونية المجانية وذلك كحل يُطبّق في الغالبية العظمى من البلدان.

التوصية رقم ٩٨-١٢

تقبل كرواتيا هذه التوصية التي نُفذت بالفعل إلى حد كبير. وتجري حالياً عملية صياغة تعديلات لقانون المحاكم الخاصة بالقصّر، تهدف إلى زيادة اتخاذ إجراءات بديلة لسجن المحكوم عليهم من الأحداث المخالفين للقانون. وفي هذا السياق، يُتوخى أن تُطبّق كمبدأ أساسي حلول بديلة مثل إيداع القصّر المخالفين للقانون في دور متخصصة لرعاية الأطفال الذين يُعانون من مشاكل سلوكية فضلاً عن تعليمهم خارج المؤسسات الإصلاحية.

التوصية رقم ٩٨-١٣

تقبل كرواتيا هذه التوصية، حيث إنهما قد عملت بالفعل وفقاً لما تقتضيه. فكرواتيا تعالج بصورة مستمرة ومنهجية جميع حالات جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وبخاصة تلك المرتكبة خلال فترة النزاع المسلح التي امتدت من عام ١٩٩١ إلى عام ١٩٩٥. وتجري حالياً عملية صياغة استراتيجية وطنية شاملة للتحقيق في جرائم الحرب.

التوصية رقم ٩٨-١٤

تقبل كرواتيا هذه التوصية التي عملت بالفعل وفقاً لمقتضاياتها. وقد تم في عام ٢٠١١ تخصيص موارد إضافية من الميزانية لعمل وأنشطة مكتب المدعي العام للدولة، مقارنة بالموارد التي حُصّصت له في السنوات السابقة. وتمثل معالجة حالات جرائم الحرب أولوية من الأولويات الهامة لعمل مكتب المدعي العام للدولة، حسب ما تؤكد التعليمات الرسمية الخاصة الموجهة في هذا الصدد إلى الفروع المحلية والإقليمية لمكتب المدعي العام.

التوصية رقم ٩٨-١٥

تقبل كرواتيا هذه التوصية التي نُفذت بالفعل إلى حد كبير. وقد استهل مكتب الحكومة لشؤون حقوق الإنسان، بالتعاون مع مكتب أمين المظالم، مشروع "دعم تنفيذ قانون مكافحة التمييز"، وهو يشمل أيضاً تنظيم حملة إعلامية لزيادة الوعي في مجال مكافحة التمييز. وقد أجريت بحوث بشأن التمييز في سوق العمل الكرواتية وأعدت خلاصة لأفضل الممارسات في تشجيع التنوع وتنفيذ تدابير مكافحة التمييز في سوق العمل فضلاً عن المبادئ التوجيهية ذات الصلة. وكثفت الأكاديمية القضائية أنشطة تثقيف المسؤولين القضائيين فيما يتعلق بمكافحة التمييز.

التوصية رقم ٩٨-١٦

تقبل كرواتيا هذه التوصية. وقد تم تنفيذ تدابير ملموسة في إطار السياسة الوطنية لتعزيز المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠. ويتوخى مشروع السياسة الوطنية للفترة ٢٠١١-٢٠١٥ اتخاذ تدابير تهدف إلى الموازنة بين المسؤوليات الأسرية والمسؤوليات المهنية كمجال من المجالات ذات الأولوية. ويُعزز القانون الجديد لاستحقاقات الأمومة والأبوة إشراك الآباء في الحياة الأسرية والوجود المتوازن لكلا الوالدين في سوق العمل

التوصية رقم ٩٨-١٧

تقبل كرواتيا هذه التوصية وسوف تواصل تنفيذ العمليات المتصلة بإعادة الممتلكات الخاصة المحتلة إلى أصحابها الشرعيين بطريقة فعالة وعاجلة كجزء من مجمل الجهود المتصلة بإصلاح القضاء والإدارة العامة.

التوصية رقم ٩٨-١٨

إن كرواتيا لا تستطيع أن تقبل هذه التوصية. فقانون المواطنة الكرواتي ينص على أنه يمكن لأي فرد اكتساب الجنسية الكرواتية بموجب الشروط نفسها، بغض النظر عن

انتمائه القومي أو العرقي أو الديني أو أي انتماء آخر. إلا أنه بالإضافة إلى الشروط العامة، هناك بعض فئات المتقدمين بطلبات للحصول على الجنسية الكرواتية - مثل الأشخاص المولودين في إقليم كرواتيا، والأشخاص المنحدرين من أصل كرواتي ويعيشون في الخارج، والأشخاص الذين قد يكونون موضع اهتمام خاص بالنسبة لكرواتيا، والأشخاص الذين سبق لهم أن تخلوا عن جنسيتهم الكرواتية - تكون مؤهلة للاستفادة من إجراءات مبسطة. وتنبغي الإشارة إلى أن تحديد معايير المواطنة والإجراءات التي يتعين اتباعها في هذا الخصوص هو أمر يعود الفصل فيه إلى الدولة ذات السيادة، بما في ذلك اعتماد إجراءات مبسطة لصالح فئات معينة من الأشخاص. وتزداد كرواتيا على أن جميع أحكام قانون المواطنة الكرواتي، بما في ذلك إجراءات اكتساب الجنسية الكرواتية، تُطبّق دون تمييز.

التوصية رقم ٩٨-٩٩

تقبل كرواتيا هذه التوصية. فمشروع خطة العمل لتنفيذ القانون الدستوري بشأن حقوق الأقليات القومية للفترة ٢٠١١-٢٠١٣ يتوخى تنظيم حملات إعلامية إضافية فيما يتعلق بالأقليات، وبخاصة أقلية الروما، بشأن الحقوق الأساسية في مجال قضايا الوضع القانوني والصحة والرعاية الاجتماعية والعمل والإسكان. وتشمل هذه الحملات أيضاً تنظيم حلقات عمل للصحفيين والأشخاص المنتمين إلى أقليات.

التوصية رقم ٩٨-٢٠

تقبل كرواتيا هذه التوصية التي تم تنفيذها بالفعل تنفيذاً جزئياً. وتُعرب كرواتيا عن تقديرها للمشورة القيّمة المقدمة من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في سياق عملية عودة اللاجئين، وهي تظل على استعداد لمواصلة التعاون في هذا الصدد. إلا أن كرواتيا تود أن توضح أن برامجها الخاصة بعودة اللاجئين تمّول بالكامل تقريباً من ميزانية الدولة. وتظل كرواتيا ملتزمة بمواصلة بناء نظام للجوء يتسم بالفعالية والكفاءة، وبخاصة من خلال تعزيز الإطار المؤسسي، وتدريب الموظفين المسؤولين، فضلاً عن تحسين ظروف إيواء ملتمسي اللجوء بانتظار صدور نتائج العملية.

التوصية رقم ٩٨-٢١

تقبل كرواتيا هذه التوصية التي تُفّدت بالفعل إلى حد كبير. ويظل إنجاز عملية عودة اللاجئين والمشردين يشكل أولوية من أولويات الحكومة الكرواتية. وقد تم تحقيق نتائج هامة من خلال تطبيق خطة العمل للتنفيذ السريع لبرنامج الرعاية السكنية داخل وخارج مجالات الاهتمام الخاص للدولة. وقد تم في حزيران/يونيه ٢٠١٠ اعتماد خطة عمل منقحة يُتوقع تنفيذها تنفيذاً كاملاً حتى نهاية حزيران/يونيه ٢٠١١. وتم إشراك

منظمات المجتمع المدني بصورة نشطة في عمل اللجان التي أنشئت بغية تنفيذ خطة العمل المنقّحة بكفاءة وشفافية.

التوصية رقم ٩٨-٢٢

تقبل كرواتيا هذه التوصية وتعترم إنشاء آليات ملائمة على المستوى الوطني لمتابعة نتائج عملية الاستعراض الدوري الشامل، بما يشمل جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة.
